

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٠٤

بشأن رفع مستوى الغرفة التجارية لمحافظة الغربية

من المستوى الثانى إلى المستوى الأول

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية المعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ الصادر بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٤ بشأن اعتماد النموذج النمطى

للهيكل التنظيمى وجداول التوصيف والتقييم للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٧/٣/٢٠٠٤ بالموافقة على رفع مستوى الغرفة من المستوى الثانى

إلى المستوى الأول ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الداخلية المؤرخة ٢٣/٨/٢٠٠٤ ؛

قرار:

- مادة ١ - رفع مستوى الغرفة التجارية لمحافظة الغربية من المستوى الثانى إلى المستوى الأول طبقاً للمعايير التى يحددها هذا المستوى والواردة بالهيكل التنظيمى لغرف المستوى الثانى الصادر به القرار الوزارى رقم ٥٧ لسنة ١٩٩٤
- مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر